557299 ـ سيأخذ قرضا من البنك الذي سيشتري مديونيته في بنك آخر، فما الحكم؟

السؤال

لدى الوالدة قرض شخصي على أحد البنوك، ويتبقى فيه مبلغ معين، والآن أريد أخذ قرض باسمها من بنك آخر، بحيث يشتري المديونية، وأريد أن أسدد لها قرضها، وأن تسدد هي فقط أصل المبلغ المتبقي بدون الأرباح، ما الحكم في ذلك؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

إن كان البنك سيشتري الدين الذي على والدتك ـ كما هو ظاهر سؤالك ـ فهذا ربا محرم.

وانظر: جواب السؤال رقم: (277139).

ولا فرق بين أن تتحمل أنت الفائدة المحرمة، أو تتحملها الوالدة، ويحرم عليها الاقتراض بالربا، ويحرم عليك إعانتها عليه.

ثانيا:

إن كان المقصود أنك ستجري معاملة جائزة مع البنك، كالمرابحة والتورق في الأسهم، فإذا حصلت على المال، سددت منه دين والدتك، والتزمت الوالدة بسداد ثمن الأسهم، وتحملت أنت سداد أرباح البنك، فلا حرج وتكون متبرعا محسنا لها.

وانظر في بيان مسألة التورق، جواب السؤال رقم: (317956).

ثالثا:

لم تبين في سؤالك هل ستأخذ أنت من هذا المال شيئا أم لا؟

فإن كنت ستأخذ منها مالا، وتتحمل سداده مع أرباح البنك، فهذا محرم؛ لأنك تكون قد اقترضت من والدتك بفائدة.

فمثلا لو كان على والدتك 30 ألفا، وأجريت تورقا في أسهم فحصلت على 90 ألفا، وربح البنك 10 آلاف، فسددت دين الوالدة، ثم أخذت منها 60 ألفا، على أنك تسددها إضافة للعشرة التي للبنك، فهذا محرم؛ لأنك اقترضت من والدتك 60 ألفا، على أن

تردها 70 ألفا.

والله أعلم.